

## شرح سبل السلام ( 5 ) للشيخ صالح بن طه ابو اسلام رحمه

صالح بن طه عبدالواحد

بسم الله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا. من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون. يا ايها الناس - [00:00:01](#) اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تشاء تفاءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا. يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا. يصلح لكم اعمالكم - [00:00:21](#) ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما. اما بعد فان اصدق الحديث كلام الله وخير الهدي هدي محمد النبي صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار. موعد - [00:00:41](#) في هذه الليلة مع المسألة الثانية من مسائل المياه حول حديث ان الماء طهور لا ينجسه شيء. وقبل ان نبدأ في شرح هذه المسألة نسأل فيما مضى تكلمنا بالدرس الماضي عن المسألة الاولى من مسائل المياه وهي حكم الماء اذا وقعت - [00:01:01](#) فيه نجاسة فنسأل ماء كثير وقعت فيه نجاسة فغيرته. ما حكم هذا الماء؟ هم ماء نجس. اجماع طيب. طيب ماء قليل. وقعت فيه نجاسة فغيرته. هل يتغير الحكم؟ لم يتغير. هو ماء نجس - [00:01:31](#) وقلنا ان هذا اتفاق بين العلماء. على ان الماء اذا وقعت فيه نجاسة فغيرته لكن الخلاف وقع. فيما وقعت فيه نجاسة ولكن لم تغيره. هنا وقع الخلاف بين العلماء. ما وقعت فيه نجاسة وقعت فيه نجاسة - [00:02:11](#) ولن تغير اذا غيرته اتفقوا جميعا على انه نجم. اما اذا وقعت فيه النجاسة ولم يتغير فاختلفوا في هذا الماء على قولين القول الاول كان حكمه تغير او لم يتغير - [00:02:41](#) الى الى تغير. الفريق الاول فرقوا بين القليل والكثير. فقالوا اذا كان كثير ووقعت فيه النجاسة فان تغير فهو ندم. وان لم يتغير فهو طاهر. اما اذا كان الماء قليل - [00:03:04](#) ووقعت فيه نجاسة قالوا فهو نجس سواء تغير ام لم يتغير. لم؟ لان عندهم الماء قليل وكثير. وقلنا دليل هؤلاء دليل هذا حديث كلتين. مين يقول لي اياه؟ ها؟ عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان - [00:03:24](#) وفي رواية لم لم ينجف. نعم. رواه الاربعة وهو حديث صحيح الفريق الثاني كنا ماذا قال؟ في الماء اللي وقعت فيه نجاسة؟ ماذا قال؟ مم ما يفرقون بين القليل والكثير وقالوا اذا وقعت النجاسة في الماء سواء كان قليل او كثير اذا تغير تنجس واذا لم يتغير فهو - [00:03:44](#) وهذا الدليل وهذا القول والراجح وهو الاقوى. واستدلوا بادلة. ايش هو الدليل الاول؟ ها الحكم بالماء دائما او الحكم بالاشياء لما غلب عليه. فاذا غلبت النجاسة على صار نجف واذا اضيفت اليه مادة طاهرة وغلبت عليه فيضاف الى المادة التي اضيفت اليه. هذا دليلهم وهذا دليل مقبول جدا - [00:04:14](#) نقول وما حدا يخالفه فيه. لانه طول ما الماء اذا نظرت اليه تقول هذا ماء فهو داخل على طهوريته. اما اذا تغير بالنجاح حتى صار ما نجد نقول هذا ما نجد. واذا اضيفت اليه مادة طاهرة حتى صار شيء ثاني او شيء اخر غير الماء فهو لما اضيف اليه - [00:04:44](#) وضربنا امثلة الماء اذا وضعنا عليه لون مثلا فصار لونه احمر او اصفر فهو الى المادة التي اضيفت اليه. الدليل الثاني ها حديث الذي يقول ان الماء طهور لا ينجسه شيء. فقالوا الماء باقى على ثوريته لا يلبسه الا ما غيره - [00:05:04](#) الدليل الثالث ها ان هذا الحكم هو اللي يتناسب مع دينا الاسلامي اللي هو آ ما جعل الله عليكم في الدين من حرج. وكان الصحابة امر

الماء هذا يهتمهم جدا. فلو كان الماء ينقسم الى قليل وكثير - 00:05:24

والقليل له حكم والكثير له حكم لبينه الرسول صلى الله عليه وسلم الى الصحابة ولما نقلوا اليها لان حكم زي هذا يعني يجعل المال قليل له حكم والمال كثير حكم وهذا امر مهم جدا لو كان هذا في الشريعة لبينه الرسول صلى الله عليه وسلم لاصحابه ولنقلوا اليها. فاذا لم ينقل اليها دليل على ان الرسول - 00:05:44

صلى الله عليه وسلم لم يفرق في اي حديث بين القليل والكثير ولكن دائما العبرة بالتغير فان تغير الماء فهو الى ما تغير اليه وان لم يتغير على طهوريته طيب نسأل لكن اسئلة شكلها يختلف المرة هذي - 00:06:04  
بدي واحد يسمع لي حديث ابو سعيد الخدري من يسمى شيخ خالد. يعني اسأل الراوي اسألك عن الراوي وانت تكمل الحديث. هذا دليل على انك صار الحفظ عندك الحمد لله. اه. بارك الله فيك. طيب من يقول سبب ورود هذا الحديث؟ سبب اله سبب. ها -

00:06:21

وفيه يلقي النتن والحوض والخلاف فقال ان الماء طهور لا ينجس شيء. بارك الله فيك. هذا الحديث يسمى حديث البضاعة. طيب. من يسمى لنا حديث اه ابن عمر؟ الشيخ حسين. والحديث صحيح. بارك الله فيك. طيب حديث ابو - 00:06:45  
شيخ احمد بارك الله فيك. طيب. رمى لنا البحر حوتا ميتا وكان صغير الحجم. فما حكمه؟ في حكمه؟ ابو هادي. طاهر احنا بنسأل على الحوت شو حكمه؟ حلال اه وطاهر طبعاً. حلال اكله. حسب - 00:07:05  
قولوا ولو كان كبير. لان الاجابة الان مهمة زيادة. يعني يجاوبوا الصغير والكبير لان الحكم ايش؟ ما ما يختلف طيب عندما سئل الرسول صلى الله عليه وسلم عم بئر بضاعة - 00:07:35

السائل سأل من السائل؟ ابو سعيد الخدري اه ما هي الفائدة التي تؤخذ من سؤال اه ابو سعيد الخدري ومن اجابة الرسول صلى الله عليه وسلم بغير قول نعم ها ان السائل يتقي الله في سؤاله. ايوة. جميع المسائل التي تتعلق بسؤاله حتى يغلب على ظنه ان المسؤول اه - 00:07:59

طيب بين لنا الاشياء التي بينها ابو سعيد الخدري آآ التي تبين بان المسؤول يستطيع ان يجيب. ايش اللي بينها ابو سعيد قال نستدل بهذا من قول ابي سعيد القطبي حيث قال يا رسول الله اه انتوضاً من بئر بضاعة؟ بضاعة من بئر بضاعة وهي بئر - 00:08:30  
ايها فيها النسب ولحوم الكلاب والحوض. اي نعم. فبين الاشياء اللي تلقى فيها المسؤول يجيب عن علم. فبين ولذلك الانسان اذا اراد ان يسأل سؤال يبين كل جوانب السؤال حتى يستطيع المسؤول ان يجيب عن بيته. طب ما هي الفائدة التي تستفاد من اجابة الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:08:50

وقال انتوضاً من بئر بضاعة العقل يقول نعم. الان خلينا نروح على ايش؟ على اصول الفقه. العقل يقول على قول المعتزلة العقل يقول بان الرسول صلى الله عليه وسلم ينبغي ان يجيب بنعم ان اتوضاً انبى البضاعة ونمت الأمر ده كان المفروض يقول نعم ورسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم اوتي جوامع الكلم فلماذا - 00:09:10

الرسول صلى الله عليه وسلم عن الاجابة بنعم واجاب بقوله صلى الله عليه وسلم ان الماء طهور لا ينجسه شيء. ما هي الفائدة التي تستفاد من هذا؟ ها تفضل ان هذا الحكم عام. للوضوء للوضوء وللغسل. لان لو قال نعم - 00:09:33  
والسائل بان الامر الوضوء لا مثال انتوضاً فلو قال نعم اذا الامر الوضوء فقط اما عندما قال ان الماء طويل فهمنا جميعاً بان هذا حكم عام للوضوء ولغير الوضوء. طيب فائدة اخرى؟ تفضل - 00:09:53

اه حتى لا يضل السامع والسائل ان هذا الحكم خاص بالبضاعة بل هو عام في كل ايش؟ كل ابيار المياه. فاذا ثالثة ها حتى لا يظن السائل او السامع ان هذا حكم للضرورة بل هو للضرورة - 00:10:13

الضرورة يتقدم بالمداعة للضرورة ولا غير الضرورة لان الماء طهور لا ينجسه شيء. فائدة اخرى ها انها مختصرة ايوة حتى لا يظن السائل والسامع ان فقط الاشياء لا تنجس المياه التي ذكرها السائل من - 00:10:33  
ولحوم الكلاب والنسل. يعني لو القي غير هذه الامور تنزف. لا عندما قال الرسول صلى الله عليه وسلم ان الماء طهور لا ينجسه شيء.

دل على انه مهما القي في هذا - 00:10:53

البئر ما دام انه لن يتغير وتغلب النجاسة عليه فهو باق على فوريته. هذه من الفوائد العظيمة التي الانسان يستطيع ان يستفيد بها.

وعشان المسألة اللي معنا اليوم شوية طويلة. فخلينا نبدأ فيها ان شاء الله عشان ننتهي من هذه المسائل - 00:11:03

خليك معي وبعدين ان شاء الله لما ننتهي نشرح الموضوع بدنا نقول لكم اياه. المسألة الثانية من مسائل المياه فهي في حكم اقسام

المياه. الاولى كانت في حكم الماء اذا وقعت فيه نجاسة. مسألة اليوم في حكم تقسيم المياه - 00:11:23

بالنسبة لتقسيم المياه اختلف العلماء في هذه المسألة على قولين ايضا القول الاول وهو جمهور اهل العلم انتبه. القول الاول وهو

جمهور اهل العلم قسموا المياه الى ثلاثة اقسام. طهور - 00:11:50

طاهر القول الاول وهو قول جمهور اهل العلم قسموا المياه الى ثلاثة اقسام طهور الطهور قالوا الطاهر في نفسه المسهل لغيره القسم

الثاني الطاهر قالوا الطاهر في نفسه الغير مطهر لغيره - 00:12:15

وهو غير الطاهر معروف اللي بيتغير بالنجاسة اذلة هؤلاء ادلة هؤلاء الدليل الاول قالوا بان الله عز وجل قال في الآية وان كنتم

مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغائط اولى - 00:12:44

النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا فلم تجدوا ماء. فقالوا كلمة ماء هذه مطلق لا يطلق الا على الماء الذي هو باق على اصل خلخته. فلو

اضيف اليه شيء او تغير بشيء - 00:13:05

لم يسمى ماء مطلقا فخال يجب على الماء ان يكونا كما انزل من السماء كما هو لفظ مطلق فقالوا اذا الماء يجب ان يكون هذا الماء

الطهور ان يكون باق على اصل خلخته. طاهر في نفسه ومطهر لغيره. اما اذا اضيفت اليه - 00:13:27

اي امر اخر فهو ممكن يكون طاهر ولكن ليس بطهور. هذا دليل انتبهوا للدالة هذه علشان القول الثاني هو الراجح وهي يجب ادلته

وهي يجب ادلة يرد على ادلة القول الاول. هذا دليل الفريق الاول قالوا فلم تجدوا ماء - 00:13:48

كلمة ماء لفظ مطلق اي لا يطلق الا على الماء الباقي على اصل خلخته يعني ما في ولا تغير. لا طعم ولا رائحة ولا ولا اضيفه لاي شيء لا

كما هو نازل من السماء. هذا دليل. الدليل الثاني قالوا بان الله عز وجل قال ونزلنا من السماء ماء - 00:14:08

فقالوا الماء الطهور هو المطهر لغيره. طهور على وزن فاعول. قال يعني مطهر لغيره فقالوا يشترط اذا الماء لابد الذي يرفع الحدث لابد

ان يكون طهور الدليل الثالث وهو دليل في ذهنه شوي - 00:14:28

اخذوا احاديث الفريق الثاني وهو حديث ماء البحر. عندما قال الرسول صلى الله عليه وسلم للرجل هو الطهور ماؤه الحل فقالوا

الصحابي لم يسأل عن حكم ماء البحر نجد ام طاهر؟ قالوا لا الصحابي قائم في ذهنه - 00:14:54

بان هذا الماء ماء البحر طاهر. لكن هل يجوز ان يتوضأ به؟ هل يجوز لهذا الماء ان يرفع الحدث؟ فهو يسأل عن طهورية وليس عن

طهارة الماء هيك قالوا قالوا بان الصحابي لما سأل ما كان يسأل عن الماء طائر ام نجس؟ لا ويعلم بان الماء طاهر - 00:15:14

لكن هو يسأل هل يجوز بهذا الماء الطاهر ان هو يستخدمه في الوضوء ليرفع الحدث؟ يعني هل هو طهور؟ فهو يسأل عن طهورية

الاية عن طهورية الماء. هاي دليل ايش؟ دليل الثالث. الدليل الرابع قالوا بان ورد احاديث نهى الرسول صلى الله عليه وسلم فيها -

00:15:37

ان يتوضأ ان يبول الانسان في الماء الرواكب ويتوضأ من ونهى الرسول صلى الله عليه وسلم ان يغتسل الانسان وهو جرف الماء

الراكب. وهذا حديث معنى اللي هي الاحاديث القادمة. ونهى الرسول صلى الله عليه وسلم ان يتوضأ - 00:15:57

بفضل وضوء المرأة. وقالوا انه عند بعض الاصوليين يقتضي الفساد. يعني هذا الماء اللي نهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم دليل

انه فاسد لا يصلح حتى لو كان طاهر لا يصلح لان يطهر ايش؟ او ان يرفع الحدث - 00:16:11

هذي ادلة الفريق الاول الثلاثة. اربعة نعيدهم مرة ثانية عشان لما نرد عليهم تكونوا ذاكرتهم. حتختموهم الان ان شاء الله. الفريق الاول

هل قسم الماء الى ثلاثة اقسام؟ طهور؟ وطاهر ونجح. قالوا الطهور الطاهر في نفسه المطهر - 00:16:29

الطاهر قالوا طاهر في نفسه غير مطهر لغيره. ان نجد قالوا ان هو غير طاهر معروف. وجابوا ادلة اربعة. دليل قالوا الاية فان لم تجدوا

ماء. ماء قالوا هذا لفظ مطلق. هذا لفظ مطلق لا يطلق - 00:16:49

الا على الماء النازل من السماء الباقي على اصل خلقته. الذي لم يتغير. هذا والماء الذي يرفع الحدث. واستدلوا بالاية الاخرى ونزلنا من السماء ماء طهورا. فقالوا الماء الطهور هو الذي يرفع الحدث وهو المطهر لغيره. طهور على وزن - 00:17:09

الدليل الرابع اخذوا حديث ماء البحر. فقالوا بان الصحابي لم يسأل عن حكم المياه نجسا طاهرا. هو اعلم بان ماء البحر طاهر ولكن هو يسأل عن الطهورية. هل يجوز ان نتوضأ او نغتسل بماء البحر؟ فهو يرفع الحدث؟ فقالوا هذا هو سؤال الصحيح - 00:17:29 من يسأل عن حكم ماء البحر انه طاهر ام غير طاهر؟ فدل فقالوا فدل على ان هناك ماء طاهر وهناك ماء طهور الرابع الاحاديث التي جاءت في النهي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا وهذا النهي يدل على فساد هذا الايش؟ هذا الماء - 00:17:49

هذا القول الاول القول الثاني وهو الراجح قالوا الماء ينقسم الى قسمين فقط. طهور ونجس. طهور ونجس. ده منهم الدليل الاول الدليل الاول حديث بئر بضاعة هذا هو العمود الفقري - 00:18:09

يعني هذا الحديث القوي. والدليل القوي. قالوا في هذا الحديث يقول صلى الله عليه وسلم ان الماء طهور لن ينجسه شيء سيبقى الماء طهور لا ينتقل من الطهورية الى النجاسة ما في ماء في النصف اسمه ماء طاهر. واضح؟ الفريق الثاني اللي بيقسم -

00:18:35

الماء الى طهور ونجس قال هو الحديث. يقول صلى الله عليه وسلم ان الماء طهور لا يلبسه شيء. فالماء طهور الا اذا تنجس انتقل الى ايش انتقل الى الماء الاخر اللي هو النجس. ماء نجس. واذا كانت المادة المضافة الى هذا الماء غير نجسة فيبصير مضاف الى -

00:18:54

المادة الجديدة يعني ما صار ماء فالماء طهور الا ان ينتقل الى النجاسة بالاجماع اللي اخذناه وهو تغير بالنجاسة هذا دليل قوي الدليل الثاني دليل ماء البحر اللي استدل به الفريق الاول. لكن انظروا السارق - 00:19:14

الفريق الثاني قالوا الرسول صلى الله عليه وسلم مع ان ماء البحر متغير بالملوحة الزائدة ومع ذلك لما سألو صحابي عن ماء البحر قال هو الطهور ماؤه. الحل ميتته. فحكم عليه بالطهورية مع انه متغيب الملوحة. اليس كذلك - 00:19:36

خير ماء البحر والوراق؟ طعمه مالح ما بتقدر تشربه. ومع هذا التغير بالماء بالملح وهو طاهر فدل على ان الماء حتى لو تغير فهو باق على طهوريته الا ان تغلب المادة المضافة الى الماء فينتقل من ماء الى اسم اخر - 00:19:56

يعني الواحد لما يمد على ماء البحر عمرك بالله عليك لما انت واقف على ماء البحر الابيض المتوسط او ماء البحر الاحمر؟ قلت شو هالمالح هذا اليوم اكبر الملح. يلا موسع الملح. بالله عليكم واحد بيقول ايه؟ ولا بقول يلا موسع البحر. ماء البحر. اليس كذلك؟ اذا مع -

00:20:14

بالملوحة الزائدة فهو باقي على اسمه. اليس كذلك اذا الفريق الثاني دليله اقوى. اخذ الحديث واستدل به. قال الصحابي والصحابي يعلم والرسول صلى الله عليه وسلم يعلم بان ماء البحر متغير بالملوحة الزائدة ومع ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم الذي لا ينطق

عن الهوى يقول - 00:20:34

هو الطهور ماءه الحل ميتته فحكم على ماء البحر بانه طهور يعني طاهر بنفسه ومطهر لغيره ومع ذلك هو متغير الدليل الثالث الرسول صلى الله عليه وسلم الفريق الاول بيقول لك الماء اذا وقع فيه اشي طاهر. ممكن يضل ماء طاهر لكن ما بطهر. غيره. الرسول

صلى الله عليه وسلم جاءت احاديث تبين - 00:20:59

انه امر بالغسل بما فيه بعض الطاهرات. فلو كان هذا الماء ما يرفع او ما يصلح للطهارة ما امر به الرسول صلى الله عليه وسلم تذكرون رجل واخفته الناقة؟ فقال صلى الله عليه وسلم غسلوه بماء وسدر. طب السدر بيغير الماية ولا لا؟ بيغير رائحة الماء ام لا؟ اذا -

00:21:28

شوف الرسول صلى الله عليه وسلم يأمر باضافة شيء طاهر على الماء ويأمر بتغسيل الميت. اذا دليل على ان المادة الطاهرة اذا

اضيفت الى الماء وبقي هو ماء لم يضاف الى - 00:21:50

الجديدة يعني لم تكن هي الغالبة دل على انه ايه؟ ظهور طائر في نفسه ومظهر لغيره كذلك حديث اخر الرسول صلى الله عليه وسلم لما جاء والنسوة يغسلن ابنته فقال اغسلها ثلاثا او خمسا او سبعا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك واضفن في - [00:22:00](#)

الاخيرة شيء من كافور. والكافور يعطي الماء رائحة. فكيف نغسل الماء الميت بماء في مادة طاهرة دليل على ان هذا الماء باقي طاهر ومظهر لغيره. لان الرسول صلى الله عليه وسلم لا يأمر بماء طاهر في نفسه وغير مطاهر في غيره. اليس كذلك - [00:22:24](#)

دليل ثالث هذا كله مع الدليل الثالث يعني اوامر الرسول صلى الله عليه وسلم بالغسل بشيء اضيفت اليه السيارات. ثبت ان الرسول صلى الله عليه وسلم اغتسل مع احدى نسائي من قصعة فيها شيء من عجيب - [00:22:44](#)

القطعة فيها شيء من عجيب. وبتعرف لما يكون القطعة فيها شيء من العجين. وتحط فيه الماء وتصير تغرف من الماية والماية تتحرك العجين يدوب يدوب في الماء بيعطيه لون وبيعطيه طعم يعني بتتغير شوية لكن يبقى اسمه ماء وكان - [00:23:06](#)

صلى الله عليه وسلم هو احدى نساؤه من هذا الماء. فلو كان الماء اذا اضيف اليه شيء من الطاهرات يبصير طاهر غير مطهر ما اغتسل به الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:23:26](#)

واضح؟ الدليل الرابع قاله الشيخ الثاني قالوا الصحابة والرسول صلى الله عليه وسلم كانوا يسافرون ويحملون معهم الماء في القرب القرى بالجلد والماء اذا وضعت القرى بالجلد مع اشتداد الحرارة وهما ماشيين في الصحراء مية في المية بتغير اللون والطعم والريحة - [00:23:36](#)

لكن ما ثبت ابدا ان الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة كانوا اذا سافروا حملوا معهم ماء في دون القرب للشرب وضوء وخلوا مثلا المال بالقرب لشيء اخر. هل ثبت؟ هل ورد؟ اذا دل على انهم كانوا يضعون الماء في القرب ويتغير اللون والطعم والرائحة وكانوا يشربون - [00:24:01](#)

ابونا منه ولم يثبت خلاف ذلك الدليل الخامس قاله بان امر المياه امر مهم جدا. كانوا الصحابة من خلال الاحاديث اللي وصلتنا يسألون عن كل كبير وصغير في حكم المياه - [00:24:21](#)

فلو كان الماء ينقسم الى ثلاثة اقسام ظهور وطاهر ونجس. لجاءنا ذلك عبر الصحابة ولوصلنا لان هذا حكم مهم جدا اذا دل على ان القول الراجح في حكم تقسيم المياه ان الماء ينقسم الى قسمين. ظهور ونجس - [00:24:36](#)

ظهور ونجس. هذا هو القول ايش؟ القول الراجح. نعم لو صبرت ما احنا بدنا نرد الان على قول الجمهور والجمهور العلماء جمهور العلماء يقول القول الاول لكن احنا الان مع الدليل فهنا الادلة قوية جدا - [00:24:56](#)

بانه الماء ينقسم الى يعني الان لو انت الان بدك تقسم الماء. الادلة الثانية ادلة قوية جدا. ما يستطيع الفريق الاول مع الفريق الثاني. بل ايش؟ لا ما لك دخل. هذا امر ما وصلته مع مواصلتهم. هذا العالم هو يرى المسألة ويرى الدليل ويصل الدليل - [00:25:23](#)

قل بما يرى هو يقول بما يرى ويرى ذلك الحق ويدافع عنه ويقول به لانه يجتهد في حكم الله ويصدر قراره في ذلك. لان العلماء يوم القيامة لا يسأل عالم عن عقل غيره يسأل عن عقله هو فاجأته الادلة فقال بها واجتهد وهو اذا اصاب الحق له اجرين واذا اخطأ له اجر واحد - [00:25:43](#)

احنا عندما نعرف هذا الخلاف وادلة كله من البريقين حتى تعلم بان كل العلماء اجتهدوا لاصابة الحق. اجتهدوا لاصابة الحق لكن عندما يقول الامام احمد تجده يقول في المسألة قول ويرجع عنه في القول الثاني يقول هذا قول الامام احمد وهذا قول ثاني الامام الشافعي - [00:26:05](#)

له قول خديجة مسألة وبعدين له قول جديد. وهذا يدل على قمة العلم والتقوى عند العلماء. انه عندما يرى الحق ينتقم مع ومع الدليل فاذا رأى الدليل اخر اقوى من هذا الدليل او ضعف معه هذا الدليل فيقول بغير ذلك. هذا هو دليل العلم ودليل التقوى. اما - [00:26:25](#)

انسان واقف زي الحيط عندي مسألة وما بغير حتى لو رأى الدليل يخالف ما يقول فاعلم انه متعصب اعمى لا يعرف الا مذهبه. لا يضر الدليل ابدا. اذا القول الثاني هو الراجح ورجحه العلماء. ومن العلماء اللي رجحوه شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم والشوكاني. وكثير من - [00:26:45](#)



العلماء من المحققين قالوا بان هذا هو اللي معه الدالة وهو الاقوى وهو الراجح وهو الذي يناسب الشريعة الاسلامية التي ما جعل الله فيها من حرج. كيف ردوا على الفريق الاول - [00:27:05](#)

الفريق الثاني رد على الفريق الاول. الفريق الاول استدلوا ماء فان لم تجدوا ماء. قالوا كلمة ماء هذا لفظ مطلق لحظة عام فريق الثاني رد عليهم قالوا اه فان لم تجدوا ماء - [00:27:19](#)

قالوا هذه نكرة. تعرفوا النكرة والمعرفة؟ النكرة يعني لو قلنا ماء هذه نكرة. لو قلنا الماء هذا معرفة. لو كنا مسجد هذا نكرة لكننا المسجد هذه معرفة لو قلنا رجل هذه نكرة لو قلنا عن رجل هذه معرفة فانظر الفريق الثاني يقول ما ان هذه نكرة - [00:27:38](#) جاءت في سياق النفي. فان لم تجدوا ماء وعند الاصوليين النكرة اذا جاءت في سياق الناس تفيد العموم هذي قاعدة اصولية ان شاء الله نأخذها وين؟ في علم اصول الفقه النكرة. اذا جاءت في سياق الناس تفيد العموم. فقالوا - [00:27:58](#) كلمة ما تهم كل ما يطلق عليه الماء وهذا ربي جيد جدا. ممتاز. قال لهم انتم ما لفظ مطلق ويطلق الماء اللازم من السماء. لا. كلمة ما هنا نكرة - [00:28:18](#)

جاء في سياق النفي والنكرة اذا جاءت في سياق النفي تدل على العموم اي كل ما يطلق عليه ماء فهو طهور كل ما يطلق عليه ماء فهو ضوء الا ان يوصف فيصير ماجد والا ان يضاف بمادة اضيفت اليه طاهرة - [00:28:32](#)

رد على قولهم الثاني ونزلنا من السماء ماء طهورا. فقالوا كل الطهور هنا وصف لله عز وجل بالماء النصيب وطهور واكبر دليل رد عليهم قالوا بان الله وصف شراب اهل الجنة بانه طهور. فقال تعالى وسقاهم ربهم شرابا طهورا - [00:28:52](#) اهل الجنة ليسوا في حاجة الى التطهر. هنا تدل على انه ما طيب او غراب طيب. وهذا ما في مانع يمنع كذلك ردهم على قولهم ان الصحابي كان يعلم وقائم في ذهنه بان ماء البحر طاهر ولكن يسأل عن الطهورية فقالوا له - [00:29:12](#)

هذا ظن صحابي. وهذا الظن عند الصحابي مدفوع بقوله صلى الله عليه وسلم عن ماء البحر هو الطهور فهو الحل ميتة. حتى لو كان الصحابي يعتقد بان الماء البحر طاهر وليس بطهور. فهذا الاعتقاد او الظن مدفوع بقوله صلى الله عليه وسلم - [00:29:31](#) عن البحر هو الطهور ماءه الحل ميتته. الدليل الاخير اللي استدلوا به وهو ايه؟ وهو حديث النهي نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن البول وعن الاغتسال بفضل ماء المرأة وكذا. فقالوا نهى الرسول صلى الله عليه وسلم نعم عن ان يتوضأ الانسان او يغتسل بفضل وضوء المرأة - [00:29:51](#)

يعني الشيء اللي بيضل في الاناء من من غسل المرأة او وضوء المرأة ان الانسان ما يغتسل به نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن ذلك وهذه الاحاديث اللي جاية معنا. فقالوا يخالف - [00:30:11](#)

هذا ما جاء في صحيح مسلم ان الرسول صلى الله عليه وسلم توضأ توضأ بفضل ميمونة رضي الله عنها. توضأ بفضل ميمونة والحديث يأتي معنا حتى قالت ميمونة يا رسول الله اني كنت جنبا. فقال الماء لا يجنب - [00:30:21](#) احاديث تنهى عن ان يتوضأ الانسان او يغتسل بفضل وضوء المرأة. واحاديث تبين بان توضأ بفضل ميمونة جمعا بين الدليلين نقول بان النهي محمول على كراهة التنزيه وليس على التحريم. فردوا عليهم قال - [00:30:37](#)

النهي في الاحاديث محمول على التنزيه وليس على ايش؟ على التحريم الحمد لله. يلا اكتبوا. ان شاء الله يكون في وقت بس نخلص يا الله المسألة الثانية المسألة الثانية في تقسيم المياه المسألة الثانية في تقسيم المياه - [00:31:00](#) من اول الصف اختلف العلماء في مسألة تقسيم المياه اختلف العلماء في مسألة تقسيم المياه ايضا على قولين. ايضا على قولين القول الاول وهو قول جمهور اهل العلم - [00:31:32](#)

ان الماء ينقسم ان الماء ينقسم الى ثلاثة اقسام وانت تكتب اذا شفت شيء ما انتش فاهمه ارفع ايديك واسأل. لا تكتب شيء ما تفهمه. ان الماء ينقسم الى ثلاثة اقسام. القسم الاول انا - [00:32:08](#)

انتم تكتبوه لحاكم. القسم الاول القسم الثاني القسم الثالث. انتم اكتبوا لي حاكم يلا. طهور طاهر نجس عزيز الطهور؟ اه. طيب. الطهور هو الطاهر بنفسه المطهر لغيره. والطاهر هو الطاهر في نفسه - [00:32:32](#)

المطهر لغيره. والنجس اللي هو الغير طاهر دليل هؤلاء دليل هؤلاء من اول الصف. واحد يعني الدليل الاول قوله تعالى فلم تجدوا ماء فتيمموا. فلنختصر لكم فلن تجدوا ماء فتيمموا - [00:32:53](#)

خط خطين تحت كلمة ماء. لا. او لامستم النساء فلم تجدوا ماء. فلم تجدوا ماء فتيمموا خط خطين تحت اكتب الاية من اول السطر قالوا فقلوه ماء فقلوه ماء هذا لفظ - [00:33:22](#)

مطلق هذا لفظ مطلق المقصود به الماء الباقي على اصل خلقته المقصود به الماء الباقي على اصل خلقته غير المتغير بشيء. غير المتغير بشيء غير المتغير بشيء لانه اذا تغير لانه اذا تغير - [00:33:52](#)

لا يسمى ماء مطلقا من اول السطر رقم اثنين الدليل الثاني يعني قوله تعالى وانزلنا من السماء ماء طهورا قالوا فهذا دليل على ان طهور هذا دليل على ان طهور معناه - [00:34:33](#)

مطهر لغيره هذا دليل على ان طهور معناه مطهر لغيره من اول السطر ثلاثة حديث ماء البحر حديث ماء البحر قالوا لان سؤال الصحابي رضي الله عنه لان سؤال الصحابي - [00:35:19](#)

رضي الله عنه عن ماء البحر لم يكن عن طهارة ماء البحر لم يكن عن طهارة ماء البحر فان طهارته كانت معلومة فان طهارته - [00:35:54](#)

كانت معلومة عندهم فان طهارة طهارته كانت معلومة عندهم. وانما كان وانما سؤاله عن طهوريته عن طهوريته طهارة ماء البحر كانت معلومة عندي يعني مستحيل هذي تفوت عالصحابا يعني هيك ظن ولذلك لما رد عليه وقال هذا ظن صحابي ظن ايظا مجرد ظن والظن لا يغني من الحاقدين. نعم - [00:36:18](#)

انما كان سؤاله عن طهوريته اي عن جواز الوضوء به. اي عن جواز الوضوء به ورفع الحدث اي عن جواز الوضوء به ورفع الحدث وهذا دليل هذا قولهم يعني وهذا دليل - [00:37:01](#)

على انه كان قائم في ذهن الصحابي هذا دليل على انه كان قائم في ذهن الصحابي ان هناك ماء طاهر ان هناك ماء طاهر لا يرفع به الحدث الموروثة للدليل الرابع اربعة - [00:37:25](#)

استدلوا ببعض الاحاديث استدلو ببعض الاحاديث استدلو ببعض الاحاديث مثل من اول السطر واحد النبي صلى الله عليه وسلم نهى صلى الله عليه وسلم عن البول في الماء الراكد - [00:38:00](#)

اثنين نهى صلى الله عليه وسلم معالي الوضوء عن الوضوء بفضل وضوء المرأة النبي صلى الله عليه وسلم عن الوضوء بفضل وضوء افتح الواو هناك فرق بين وضوء وضوء. بفضل وضوء - [00:38:32](#)

المرأة قال بعضهم قال بعضهم فهذه المياه قال بعضهم فهذه المياه مع انها نأى طاهرة مع ان طاهرة ليست ورد النهي عن الاغتسال ببعضها. ورد النهي عن الاغتسال ببعضها والله يحفظ الفساد عند بعض الاصوليين. والنهي يقتضي الفساد - [00:38:56](#)

عند بعض الاصوليين. من اول السطر القول الثاني الذين قالوا الذين قالوا ان الماء ينقسم الى قسمين فقط الذين قالوا ان الماء ينقسم الى قسمين فقط طهور ونجس - [00:39:44](#)

طهور ونجس. بدك تربط لي حالك بالقول هذا لانه هو الراجح. اه الذين قالوا ان الماء ينقسم الى قسمين فقط طهور ونجس. دليل هؤلاء دليل هؤلاء الدليل الاول حديث بئر بضاعة بديش انقل لكم الحديث ما انتم حافظينه - [00:40:21](#)

بئر بضاعة وهذا دليل قوي وهذا دليل قوي لانه يحكم الماء بالطهوية. لانه يحكم الماء للطهوية وانه لا ينتقل وانه لا ينتقل من الطهوية الى النجاسة - [00:40:48](#)

وانه لا ينتقل من الطهوية الى النجاسة فاما طهور كملوا واما نجس فاما طهور واما نجس. الدليل الثاني حديث البحر وانتم تكتبوه طبعاً هناك. حديث ماء البحر. قالوا حين ماء البحر - [00:41:26](#)

فان ماء البحر متغير بالملوحة. فان ماء البحر متغير بالملوحة الزائدة وهو الذي جعل الصحابي رضي الله عنه وهو الذي جعل الصحابي رضي الله عنه يسأل عن حكمه ومع تغيره ومع تغيره - [00:41:53](#)

فقد حكم النبي صلى الله عليه وسلم بانه طهور فقد حكم النبي صلى الله عليه وسلم بانه طهور. فدل على ان ما تغير بالطائرات فدل على ان ما تغير بالطائرات - [00:42:28](#)

فهو طهور فدل على ان ما تغير بالطائرات فهو طهور الا اذا غلبت اجزاء المادة الا اذا غلبت اجزاء المادة الموضوعة الا اذا غلبت اجزاء المادة الموضوعة فيه فهي حينئذ فهو حينئذ - [00:42:53](#)

فهو حينئذ ينتقل عن مسمى الماء اصلا اذا غلبت المادة وتغير فهو بما تغير لما غلب عليه فهو حينئذ ينتقل عن مسمى الماء اصلا فهو حينئذ ينتقل عن مسمى الماء اصلا - [00:43:24](#)

الدليل الثالث قالوا انه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم الامر بالغسل الامر بالغسل بماء خلق فيه غيره انه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم الامر بالغسل بماء خلق فيه غيره من الطاهرات - [00:43:46](#)

المحرم الذي وقفته ناقتة. مثل المحرم الذي وقفته ناقتة وقال صلى الله عليه وسلم مثل المحرم الذي وقفته ناقتة. قال صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر اغسلوه بماء وسدر - [00:44:27](#)

ومن المعلوم المحرم الذي وصفته ناقتة قال صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر. ومن المعلوم ان الماء اذا اضيف اليه السدر - [00:44:55](#)

مادة طيبة اله ريحة طيبة اذا اضيف اليه السدر انه يتغير به هذا مثال اخر ومثل حديث ام عطية لما جاء حديث ام عطية لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم - [00:45:25](#)

لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم والنسوة يغسلن ابنته والنسوة يغسلن ابنته. قال صلى الله عليه وسلم اغسلها بماء وسدر بناء وسجن ثلاثا او خمسا او سبعا او اكثر من ذلك - [00:46:00](#)

اذ رأيتن ذلك او اصل من ذلك ان رأيتن ذلك واجعلنا واجعلنا في الغفلة الاخيرة شافورا وشيئا من كافور او شيئا من كافور وجعلنا في الغزوة الاخيرة تأكورا او شيئا من كافور - [00:46:42](#)

السدر والكافور يغير الماء غالبا انتهينا من الدليل الثالث. الدليل الرابع. نعم ميتة زينب لما ماتت الدليل الرابع الدليل ما رواه النسائي ما رواه النسائي وغيره - [00:47:12](#)

عن ام هانئ عن ام هانئ رضي الله عنها ام هانئ رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل هو واحد ازواجه ان النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل هو واحد ازواجه من قطعة - [00:47:55](#)

فيها من اول السطر ومن المعلوم ان الماء اذا وضع في اناء ان الماء اذا وضع في اناء فيه عجين فان العجين يتحلل بوجود الماء ويختلط بالماء فيغيره. ويختلط بالماء - [00:48:39](#)

سيغيره الدليل الخامس ان الصحابة رضي الله عنهم وكذلك النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يسافرون ويحملون الماء في قرب من جلد - [00:49:21](#)

كانوا يسافرون ويحملون الماء في قرب من جنس ومن الطبيعي في هذه الاشقية ومن الطبيعي في هذه انها تؤثر في لون ما ومن الطبيعي في هذه الاسقية انها تؤثر في لون الماء وفي طعمه وفي ريحه - [00:49:56](#)

انها تؤثر في لون الماء وفي طعمه وفي ريحه ولم ينقل عن احد من الصحابة رضي الله عنهم ولم ينقل عن احد من الصحابة رضي الله عنهم انهم كانوا يتقون هذا الماء - [00:50:22](#)

انهم كانوا يتقون هذا الماء او انهم كانوا يحملون معهم غيرهم ولم ينقل عن احد من الصحابة رضي الله عنهم انهم كانوا يتقون هذا الماء او انهم كانوا يحملون معهم غيره. الدليل السادس - [00:50:48](#)

قالوا تعبناكم اليوم معلى الجرج على قد المشقة قالوا ان امر الماء ان امر الماء ان امر ما من الاشياء التي كانت من الاشياء التي كانت تكثر حاجة الناس اليها - [00:51:16](#)

ويبتعد جدا جدا ان يوجد تقسيم شرعي ويبتعد جدا ان يوجد تقسيم شرعي للماء ان يوجد تقسيم شرعي للماء الى ثلاثة اقسام ولا



ينقل عن احد من الصحابة القول به. هذا ضعيف جدا ان يكون في تقسيم للماء الى ثلاثة اقسام. وما جانا هذا التقسيم - [00:51:47](#)

جدا ان يوجد تقسيم شرعي للماء الى ثلاثة اقسام ولا ينقل عن احد من الصحابة القول به انتهيانا من ادلة الفريق الثاني. الان بدنا نرد على الفريق الاول. اكتب عنوان وهذا رد - [00:52:30](#)

على ادلة القول الاول ادعوا الدكتور ان الله يبارك في الوقت عشان نخلص. لان اللي ما ممكن نقول اليوم ما خلاص ما بتكتبوه ثاني في حديث واحد. وهذا رد على ادلة القول الاول. واحد - [00:52:52](#)

قالوا قالوا فاما استدلالهم فاما استدلالهم بانه لا يسمى ماء مطلقا تم استدلالهم بانه لا يسمى ماء مطلقا في قوله تعالى فلن تجدوا ماء لو صفق الجواب الجواب ان كلمة ماء - [00:53:12](#)

ان كلمة ماء في الاية هي نكرة في سياق النفس هي نكرة في سياق النفي فتعم كل ماء فتعم كل ماء فكل ما جاز ان يسمى ماء فكل ما يسمى فكل ما جاز ان يسمى ماء - [00:53:57](#)

زاد الوضوء به فكل ما جاز ان يسمى ماء زاد الوضوء به ولو كان متغيرا كلام طيب هذا يوزن بالذهب. كل اشي بنيت به بنقول عنه مية اذا هو طهور مطهر لغيره. واذا توضحاً نغتسل به. ولو كان - [00:54:35](#)

متغيرا ولا يخرج عن ذلك ولا يخرج عن ذلك الا اذا نقلناه عن مسمى الماء ولا يخرج عن ذلك الا اذا نقلناه عن مسمى الماء الى مسمى اخر - [00:54:59](#)

واضح الرد هذا اثنين من اول الصف اما تسمية الماء بطهور اما تسمية الماء بطهور فقالوا ان الله عز وجل تم ماء اهل الجنة فقالوا ان الله عز وجل سمي ماء اهل الجنة - [00:55:30](#)

لذلك الاية طبعاً انتم حافظيها. من اول سطر. فالمقصود المقصود وخروا بالطيب فالمقصود وصوا بالطيب والطهارة فالمقصود وفوا بالطيب والطهارة ولا يمنع ولا يمنع ولا يمنع ان نسمي كل ماء - [00:56:08](#)

ولا يمنع ان نسمي كل ماء غير نجس ماء طهورا. هذا ما يمنع. الانسان لكل ماء غير نجس ماء طاغوط. ولا يمنع ان نسمي كل ماء غير غير نجس ماء طهورا - [00:56:41](#)

اكتب لا يوجد ما ما يمنع ذلك. لا يوجد ما يمنع ذلك من اول السطر ثلاثة اما سؤال الصحابي عن ماء عن ماء البحر اما سؤال الصحابي عن ماء البحر - [00:56:59](#)

قالوا قالوا فهذا لو صح قالوا فهذا لو صح هو ظن صحابي هو ظن قالوا هذا لو صح هو ظن صحابي وهو مدفوع وهو مدفوع بلفظ النبي صلى الله عليه وسلم - [00:57:21](#)

وهو مدفوع بلفظ النبي صلى الله عليه وسلم هو الطهور هو الطهور ماؤه مع تغييره بالملوحة الزائدة. مع تغييره للملوحة الزائدة اربعة والاخير يلا معلى سامحونا. اربعة اما النهي عن الوضوء اما النهي - [00:57:52](#)

عن الوضوء بفضل وضوء المرأة اما النهي عن الوضوء عن الوضوء بفضل وضوء المرأة فهذا ورد ما يخالفه في صحيح مسلم. فهذا ورد ما يخالفه في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم توضحاً بفضل ميمونة رضي الله - [00:58:28](#)

عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم توضحاً بفضل ميمونة رضي الله عنها او اغتسل بفضلها قالت كنت جنباً. في الحديث هيجي معنا زي. قال كنت جنباً. قال الماء لا يجنب. الماء لا يجنب - [00:59:04](#)

يعني اغتسلت من الجنابة وضل شوية مية والرسول صلى الله عليه وسلم يتوضأ منهم. في رواية اغتسل فدل على ان الماء حتى لو كان مستعمل باقي على ايه؟ طهوريته. ان النبي صلى الله عليه وسلم توضحاً بفضل ميمونة رضي الله عنها - [00:59:26](#)

او اغتسل فيكون النهي للتنبيه. فيكون النهي للتنبيه ويبقى الماء على طهوريته فيقول النهي للتنبيه ويبقى الماء على طهوريته من اول الصف ولذلك ولذلك يظهر ان الاقرب للصواب ان الاقرب للصواب - [00:59:42](#)

والله اعلم ان الاقرب للصواب والله اعلم ان الماء قسمان طهور ولذلك يظهر ان الاقرب للصواب والله اعلم ان الماء قسمان طهور بدكوا تحفظوا لي الثلاث احاديث اللي بعد اللي احنا واقفين عنده. بعد حديث ابن عمر ثلاث احاديث مرتبطين ببعض. حافظيهم -

عشان لما واحد يكون قائمين علي. اللي هو الناهي عن البول والاعتسال بالماء الراشد والى ذلك. منه وفيه ثلاث احاديث حفظهم سهل  
جدا تحفظهم ان شاء الله صلى الله على محمد وعلى اله وصحبه وسلم. بكرة موعدنا مع التحفة السننية ان شاء الله - 01:00:55